

0839 - حكم تغسيل المرأة غير الآيسة للموتى من النساء - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول بانها امرأة متزوجة تبلغ من العمر الثامنة والثلاثين. تصلي وتصوم وقامت بالتعلم في كيفية تغسيل النساء المتوفيات. ولقد قامت امرأة كبيرة وقالت لها بانه لا يجوز لها بان تغسل الميت كونها ما زالت امرأة - [00:00:00](#) تأتيها او يأتيها العذر الشرعي. وحلفت يمين بان لا تغسل احد. ثم اضطرت لتغسيل ميتة لان اهلها لم يجدوا لم يجدوا من يقوم بتغسيلها فقامت بذلك هل هذا صحيح بان المرأة لا تغسل النساء كونها تأتيها العذر الشهري - [00:00:20](#) هذا هذا الكلام باطل لها ان تغسل ولو ان تأتيها العادة المقصود ان المرأة تغسل النساء او تغسل زوجها ولا بأس سواء كانت تأتيه العادة او ما تأتيه العادة والامر في هذا واسع والحمد لله سواء شابة او كبيرة - [00:00:40](#) تأتي العادة وما تأتيها العادة اما هذي اللي حلف هذه التي حلفت عليها كفارة يمين كفارة يمين عن يمينها وهي اطعام عشرة مساكين او كسوتهم لكل مسكين صاع من قوت البلد كيلو ونص من قوت البلد من تمر او غيره - [00:00:57](#) او كسوتهم في الواحد الا قميص او ازار عن يمينها واما هذه التي قتلها لا تقصري وانت تأتي العادة هذا غلط المرأة تغسل النساء وتغسل زوجها مطلقة سواء كانت شابة تأتي العادة او عجوزة - [00:01:14](#)